

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

لا بأس بالصلاة على الميت في المسجد .

قوله ولا بأس بالصلاة على الميت في المسجد .

يعني أنه لا تكره فيه وهذا المذهب بلا ريب وعليه جماهير الأصحاب وقيل : الصلاة فيه أفضل

قال الآجري : السنة الصلاة عليه فيه وأنه قول أحمد وقيل : عدم الصلاة فيه أفضل وخيره

الإمام أحمد في الصلاة عليه فيه وعدمها .

تنبيه : محل الخلاف : إذا أمن تلويثه فأما إذا لم يؤمن تلويثه لم تجز الصلاة فيه ذكره

أبو المعالي وغيره